مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

Islamic Jurisprudence Inputs into Transactions and Their Impact on Reducing Economic Causes of Crime

Elaf talal Al-tmemy / Anbar University-College of Islamic Sciences/elafaltmemy1992@gmail.com /07828310195.

Dr.Caesar Abdul Karim Al-Hiti/Professor of Islamic. Economic Studies

Ka_alheeti@yahoo.com)/07811891928.

Abstract:The present study dealt with Islamic jurisprudence inputs in transactions and their impact on reducing the economic causes of crime. It concerned with studying some financial legislation as a major and important part of financial transaction inputs that contribute to reducing the economic causes of crime. An inductive descriptive approach has been adopted to analyze the economic causes of crime from poverty, unemployment, obscene richness and disparity in incomes and the ways to address them from the Holly Qura'an and al-Sunnah.

Keywords: (inputs, jurisprudence, causes of crime)

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

مُدخلات الفقه الإسلامي في المعاملات وأثرها في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة

إيلاف طلال فاضل / جامعة الأنبار /كلية العلوم الإسلامية
elafaltmemy1992@gmail.com/ 07828310195
أ. د. قيصر عبد الكريم الهيتي/أستاذ الدراسات الاقتصادية الإسلامية/ في جامعة الأنبار
Ka_alheeti@yahoo.com/ 07811891928

الملخص:

تناول البحث مدخلات الفقه الإسلامي في المعاملات، وأثرها في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة، وتضمن البحث دراسة بعض من التشريعات المالية والتي أسميناها بالمدخلات، تقف في مقدمتها فريضة الزكاة، والصدقات الطوعية والميراث والكفارات...إلخ ، وهي تسهم في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة، وأهمها مشكلة الفقر والبطالة والغنى الفاحش والتفاوت في الدخول وهي الجزء الأهم من المخرجات، ولذلك استخدمنا المنهج الوصفي الاستقرائي في تحليل تلك التشريعات المالية وكيفية معالجتها لهذه الأسباب على وفق منهج الكتاب والسنة.

الكلمات المفتاحية: (مدخلات، الفقه، أسباب، الجريمة)

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

مُدخلات الفقه الإسلامي في المعاملات وأثرها في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة

إيلاف طلال فاضل
جامعة الأنبار/كلية العلوم الإسلامية

أ.د. قيصر عبد الكريم الهيتي
أستاذ الدراسات الاقتصادية الإسلامية/ جامعة الأنبار

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمّد وآله وصحبه ومن والاه، أمّا بعدُ : فإنّ المتتبع لهدي الإسلام في قرآنه الكريم وسنة رسوله – ﷺ – يخرج بنتيجة واضحة ؛ ملاكها أنّ الدين الإسلامي دين يصلح للحياة. ولما كان الإسلام دينًا عمليًا، ينظم بأحكامه سائر جوانب الحياة؛ فقد ضم الكثير من التعاملات التي تؤدي إلى القضاء على الفقر، والبطالة، وتقليل الغنى والتفاوت في الدخول بين أبناء المجتمع الواحد، بما يؤدي إلى التقليل من أسباب حصول الجريمة ، ويمكن عدَّ الفقر واحدًا من أهم أسباب الجريمة، كما يُعدُّ نتيجة عن مشكلات في التوزيع، أو في السلوك. فهو سبب ونتيجة في الوقت نفسه. ويضع الإسلام الفقرَ في مقدمة المشكلات التي يحرص على إنقاذ المجتمع منها، كما يحث المسلمين على بذل الجهد للخلاص منه ومن آثاره، فقد ورد عن رسول الله (ﷺ) أنه كان يستعيذ بالله منه[1]؛ لما له من تأثير سلبي في الفرد والمجتمع .

(1) اخرج الإمام البخاري (رحمه الله)في صحيحه عن السيدة عائشة ، ﷺ ، أن النبي (ﷺ)كان يقول :"اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم ومن فتنة القبر وعذاب القبر ومن فتنة النار وعذاب النار ومن شر فتنة الغنى وأعوذ بك من فتنة الفقر..." . صحيح البخاري : (كتاب الجمعة /باب من انتظر حتى تدفن /٧٩/٨/برقم: ٦٣٦٨) ،واخرج النسائي في سننه عن مسلم بن أبي بكرة قال:" كان أبي يقول في دبر الصلاة اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر فكنت أقولهن فقال أبي أي بني عمن أخذت هذا قلت عنك قال إن رسول الله ﷺ كان يقولهن في دبر الصلاة". سنن النسائي : (باب التعوذ في دبر الصلاة /٨٣/٣/برقم : ١٣٤٦) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

أهمية البحث :

تتجلى أهمية البحث من مضمون فكرته التي تظهر أهمية مدخلات الفقه الإسلامي في ميدان المعاملات، وما احتوته من أساليب وتشريعات مالية، ذات تأثير واضح في جملة من المخرجات المجتمعية (سواء داخل السوق أو خارجه) تقف في مقدمتها مسألة الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة .

مشكلة البحث:

تتجاذب العلوم الشرعية والاقتصادية جملة من المشكلات، لعل من أهمها تغييب إمكانياتها ومؤهلاتها، وقدرتها في وضع الحلول المناسبة تجاه ما يمكن أنْ تواجهه من تحديات، ويأتي استعراض بعض المدخلات – ذات الصلة بموضوع بحثنا – في مقدمة ما أشرنا إليه.

ولذلك ينبغي لنا أنْ نذكر مشكلة غياب مدخلات الفقه الإسلامي عن واقع الدراسات العلمية، ثم المعاملات ذات الصلة بـ:(تشريعاته وأساليبه) وما يترتب على ذلك من أثر.

فرضية البحث :

تقوم فرضية البحث على أساس واضح، ذلكم هو تمكين الفقه الإسلامي تشريعاته المالية من الحصول على نتائج طيبة، ذات أبعاد عديدة وفاعلة في المجتمعات الإسلامية ؛ اخترنا منها نتيجة واحدة، تتمثل في تقليل الأسباب الاقتصادية لظاهرة الإجرام . ويجيب البحث عن تساؤلات مهمة، منها:

- ما أهم المخرجات التي يمكننا الحصول عليها عند تفعيل مدخلات المعاملات ؟.
- ما علاقة مدخلات المعاملات بالأسباب الاقتصادية للجريمة ؟.

منهجية البحث:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي الاستقرائي لاستعراض أهم المدخلات الشرعية في مجال فقه المعاملات، وتحليل أثرها المباشر في إظهار المخرجات، وأهمها مسألة المساهمة في منع السلوك الإجرامي .

واقتضت طبيعة البحث أنْ أقسمه على مقدمة، ومبحثين:

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبحث الأول : مدخل عام حول مدخلات الفقه الإسلامي المساهمة في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة، ويتضمن أربعة مطالب :

المطلب الأول: الدعوة إلى العمل .

المطلب الثاني : تشريع العقود وحضرها بحسب الحاجة .

المطلب الثالث : تشريع الزكاة والصدقة .

المطلب الرابع : مدخلات أخرى في التشريع المالي الإسلامي .

المبحث الثاني : الجريمة وأسبابها، ودور مدخلات الفقه الإسلامي في الحد من أسبابها الاقتصادية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : تعريف الجريمة وأسبابها .

المطلب الثاني : أثر مدخلات الفقه الاسلامي في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبحث الأول: مدخل عام حول مدخلات الفقه الإسلامي المساهمة في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة

قد يستغرب الكثير من القراء والباحثين من هذا الطرح الجديد الذي يتناول موضوعاً معاصراً في الفقه الإسلامي من زاوية جديدة، نظن أنها تُطرح أول مرة في الفقه الإسلامي الذي يرتكز على عنصرين أساسيين[١]، هما:

الأول: الثوابت التي لا تتغير، المتمثلة في الأصول العامة، والمبادئ الشاملة لمفاصل الحياة الكلية.

الثاني: التطوير والتجديد، وهذا عن طريق الاجتهاد والاستنباط . ونحن في هذه الدراسة نثمن دور الفقهاء والمذاهب الفقهية في إثراء الفقه الإسلامي، ودوره في معالجة الكثير من مشكلات العصر، ومع ذلك لا نستطيع أنْ ننكر حصول بعض الضمور والخمول في الاجتهاد والتجديد، ولاسيما أنّ الأمة تمر بحالة من الضعف والهوان، لا مجال إلى ذكرها، ولعل حديثنا في المدخلات التي يتناولها فقه المعاملات المالية المعاصرة، أفضل مثال على حالة النمو الفقهي الذي نحن بصدد دراسته بما يتعلق بأساليب البيوع والمشاركة والتشريعات المالية الأخرى.

فالمدخلات في اللغة: جمع، ومفرده : مدخل، وهو بالفتح: اسم مفعول من الدخول، تقول: دخلت مَدخلاً حسناً، ودخلت مَدخل صدق. والمدخل بالضم: الدخول، وموضع الدخول أيضا، تقول: دخلت مُدخلا حسنًا، ودخلتُ مدخل صدق[٢] قال تعالى :﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾[٣].

وأمّا في الاصطلاح فلها معان كثيرة، ودلالات واضحة بحسب طبيعة العلم الذي يتناولها، ففي إطار العملية الإنتاجية ؛ قد تشير إلى جميع الموارد المادية والمعنوية المستخدمة في العملية الإنتاجية، وتشمل : الأفراد، ورأس المال، والمواد الخام، والآلات، والمعلومات، وأيَّ شيء آخر، يدخل إلى النظام الإنتاجي.

---

(١) ينظر: حقيبة الدكتور علي القره داغي الإقتصادية (١/ ١١٣) .

(٢) الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت ، ط٤: ١٤٠٧ هـ ، (٤/ ١٦٩٦ مادة: دخل)

(٣) سورة الإسراء، من الآية :[٨٠] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

وفي إطار العمل الحاسوبي تشير المُدخلات إلى جميع العمليات الحاسوبية من حسابات، وبرمجة، نقوم بإدخالها إلى النظام من جمع وطرح ...إلخ ذلك، من المدخلات، من أجل الحصول على النتيجة المطلوبة في إطار المخرجات.

أمّا في إطار العملية البيئية فقد تشير إلى جميع التغيرات والأحداث البيئية من ضوء الشمس، ونور القمر، والغيوم، والأمطار، والرياح، وما ينتج عنها من نتاج بيئي؛ ينعكس أثره على الغذاء، والماء، والهواء، سواء كان ذلك في حالة النظافة أم التلوث.

والمدخلات في اصطلاح العلوم الإدارية والاقتصادية تعني: "الأموال والموارد الخام والمعدات والطرق والأساليب والمعلومات زيادة على الأفراد، الذين توظفهم المنظمة في الوظائف المختلفة التي تلزمها لممارسة أعمالها والتأييد السياسي الذي يحظى به "[1] .

وفي خضم هذه التجاذبات بين المفاهيم ودلالاتها نود أنْ نشير إلى قضية مهمة جدًّا. تتعلق بالنصوص القرآنية والأحاديث النبوية، وتحديداً فقه المعاملات الذي يظهر جليًا في ميادين عدة، من نحو الأسواق، أو غيرها، في إطار الفقه الإسلامي، وهي بمجموعها تمثل مدخلات الفقه الإسلامي في المعاملات، ونقصد بها أيضًا : التشريعات والأساليب المالية كافة، سواء الكمية منها أو النوعية، الناتجة عن النص القرآني، أو النبوي، أو القاعدة الفقهية، أو المصادر التشريعية الأخرى، المعتمدة في الشريعة الإسلامية [2] ، وتكون بمجموعها وترابطها ثروة فقهية ؛ تسهم في رفد المجتمع الإسلامي، سواء داخل السوق أو خارجه، بالحلول المناسبة ؛ لتحقيق مقاصد الشريعة، جزءًا من المخرجات الإسلامية، في إطار التعاملات اليومية التي أجازها الشرع . وعلى هذا فمقصود المدخلات في بحثنا : جميع التشريعات التي تضمنها الفقه الإسلامي، المؤدية إلى الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة.

(1) الادارة والتخطيط التربوي : أغادير سالم (ص٣٧).

(2) التعريف من إعداد الباحثين .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

والشكل الآتي يوضح فكرة البحث :

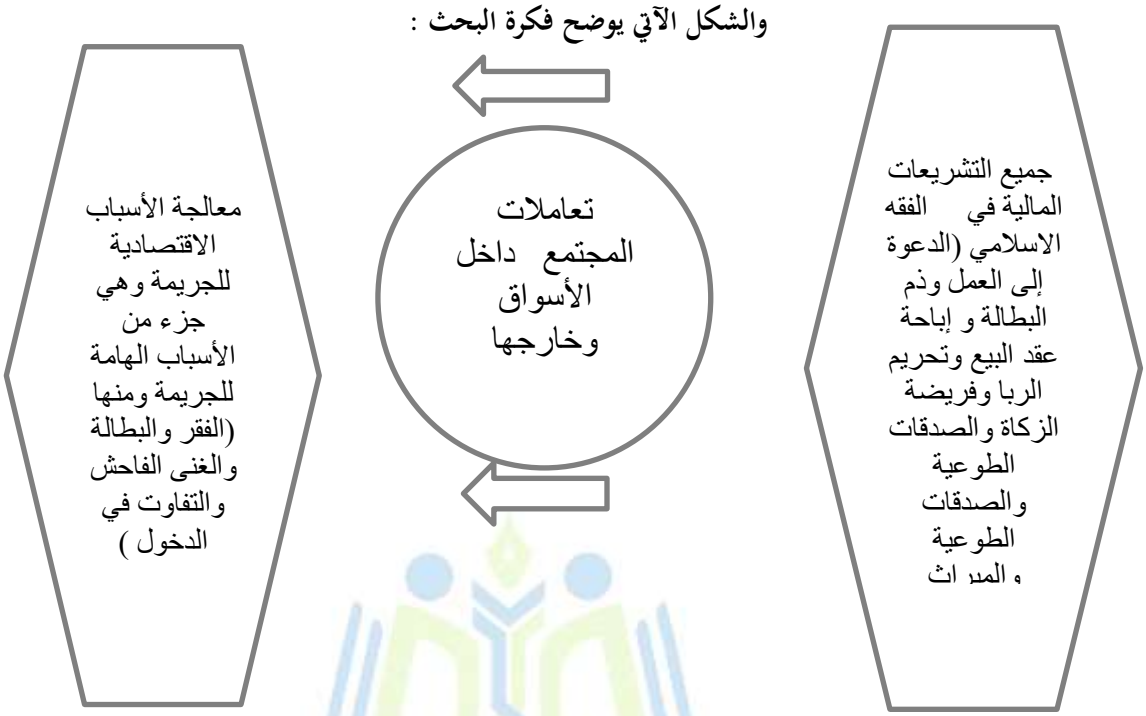

المخرجات

وأفضل مثال على ما ذكرناه من التشريعات المالية الرئيسة، فريضةُ الزكاة، ومالُ الميراث، والكفارات ...إلخ من القضايا، التي زاد عليها الفقه الإسلامي ومذاهبه استنباطات واجتهادات وآراء ؛ أكسبتها جوانب تحسينية ؛ زادت من مستوى الأفضلية، على صعيد التعاملات المالية . وإذا ما تفكرنا في هدف هذه المدخلات (التشريعات المالية وأساليبها) والعامل المشترك الذي يجمع بينها نجد أنها تتعاون مجتمعة ؛ لتساهم في القضاء على مشكلة الفقر، والحاجة عند الناس، زيادة على المساهمة في توفير فرص العمل، والقضاء على البطالة، والحد من الغنى الفاحش الناتج عن أساليب غير مشروعة في محاولة لتقليل التفاوت في الدخول المعاشية بينهم، ولذلك نستعرض أهم هذه المدخلات، وعلى النحو الآتي :

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب الأول: الدعوة إلى العمل

يمكن تعريف العمل في المنظور الإسلامي بأنه: "كل جهد بدني أو ذهني مقصود ومنظم يبذله الإنسان لإيجاد أو زيادة منفعة مقبولة شرعاً" [١] ، وهو مفهوم واسع وشامل لجميع السلوكيات التي يدعو إليها الإسلام ، فكل التصرفات والنشاطات التي يقوم بها الإنسان تؤدي بالنتيجة إلى الإنتاج السلعي والخدمي والمعرفي.

ولذا حث الإسلام على العمل، وأمر به ورتب عليه الأجر العظيم؛ لأنّه يعد الوسيلة الأفضل للتملك وبه تتحقق المنفعة الفردية والجماعية، فقد أولاه الإسلام هذه الأهمية ودعا إليه، ورغّب فيه. وقد وردتْ آيات وأحاديث كثيرة في الحث على العمل والإنتاج وذم البطالة التي تعني: (حالة خلو العامل من العمل مع قدرته عليه بسبب خارج عن إرادته)[٢] والتكاسل والتسول، وتقف في مقدمة هذه الآيات قوله تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾[٣]، وقد نقل الإمام القرطبي أنّ مذهب جمهور العلماء هو أنّ صيغة الأمر (افْعل) تدل على الوجوب[٤]، وهذا يدل على أنّ العمل والسعي من الأمور الواجبة؛ لأنّ العيش الكريم، والنفقة على من تجب النفقة عليه، لا تتحقق إلّا بالعمل والسعي وبذل الجهد، كما أنّ السعي والعمل والاجتهاد في طلب الرزق من شروط عمارة الأرض التي أمرنا الله (عز وجل) بها في قوله :﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[٥]، وقد وردت أحاديث كثيرة عن الرسول (ﷺ) في تعزيز مكانة العمل وبيان فضله ومكانته في الإسلام؛ فقد ثبت عن رسول الله (ﷺ) قوله: ((ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أنْ يأكل من عمل يده، وإنّ نبي الله داوود (عليه السلام) كان يأكل من عمل يده)) [٦]، ففي هذا الحديث يوضح لنا رسول الله (ﷺ) أنّ خير ما يقتات عليه الإنسان هو ما كان من كدّه وكسب يده. وضرب لنا مثلاً لنبي من

---

(١) مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام : د. سعيد سعد مرطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ،ط١٩٨٦:١م،(ص٨١).

(٢) البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة: عاطف عجوة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض ١٩٨٥م، (ص٢٠) .

(٣) سورة التوبة : من الآلآية :[١٠٥] .

(٤) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(المتوفى: ٦٧١ هـ)، المحقق: هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ،الطبعة: ١٤٢٣هـ ، (١٨٧/١٤).

(٥) سورة هود، من الآية : [٦١] .

(٦) رواه الإمام البخاري : كتاب البيوع / باب كسب الرجل وعمله بيده (٧ / ٤٦٤ / برقم :٢٠٧٢) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

أنبياء الله وهو داود (عليه السلام)؛ ليبين أنّ العمل من ضروريات الحياة البشرية، الأنبياء عليهم الصلاة والسلام _ وهم قدوة البشرية وخيرة الخلق _ لا يتوانون عن العمل والكسب الحلال، فقد عمل جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في مختلف المهن، وقد ورد أنّ آدم عليه السلام احترف الزراعة، ونوحاً عليه السلام امتهن النجارة، وداوود –عليه السلام– اتخذ الحدادة، وموسى –عليه السلام– كان مهتماً بالكتابة، وإدريس –عليه السلام– احترف خياطة الملابس، وسليمان عليه السلام كان يصنع الخوص، وزكريا عليه السلام كان يعمل نجاراً، وعيسى عليه السلام امتهن الصياغة، وإلياس عليه السلام كان يعمل في نسج الأقمشة، ورعى النبي محمّد عليه الصلاة والسلام الغنم، ثم عمل في التجارة فها هم أولاء أنبياء الله ورسله (صلى الله عليهم أجمعين) كانوا يعملون في مختلف المهن والحِرف، ويكسبون من عمل أيديهم الشريفة ونتاجها من غير تكبّر أو تعال، وكيف يحصل ذلك، وهم يسيرون على طريق أسمى وأرفع، يقود إلى تبليغ رسالة الله (عز وجل)، وقد ورد في الأثر أنّ لقمان الحكيم قال لابنه :"يا بني: استعن بالكسب الحلال عن الفقر، فإنّه ما افتقر أحد قط إلّا أصابه ثلاث خصال: رقّة في دينه، وضعف عقله، وذهاب مروءته"[١]، وكان عمر (ﷺ) يرى الرجل؛ فيسأله عن مهنته، فإذا قال: لا مهنة لي، سقط من عينه. وكان يقول: (لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق، ويقول: اللهم ارزقني، فإنّ السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة)، وقال ابن مسعود (ﷺ): (إني لأكره أنْ أرى الرجل فارغاً، لا في أمر دنياه ولا في أمر آخرته)[٢].

فهذه النصوص التي أوردناها في فضل العمل والإنتاج كثيرة جدًا، يُعضِّد بعضُها بعضًا، وما هي إلّا جزء يسير مما يحمله تراثنا الإسلامي من النصوص التي تدعو إلى العمل، وبذل الجهد في سبيل عمارة الأرض، والوصول بالفرد المسلم إلى مرحلة الغنى والتمكن؛ ليكون فرداً صالحاً في مجتمعه، نافعاً لأمته. فالإسلام جعل المال ضرورة لازمة. وحفظ المال من مقاصد الشريعة، ولاسيّما أنّه أهمُّ وسيلة لتحقيق الأمن الغذائي والمجتمعي .

(١) إحياء علوم الدين : أبو حامد محمَّد بن محمَّد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ، الناشر: دار المعرفة – بيروت (٦٢/٢) .
(٢) المصدر السابق .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب الثاني: تشريع العقود وحضرها بحسب الحاجة

جعل الله سبحانه للمعاش والرزق أسباباً مادية، وأمرنا بالأخذ بها، ونهانا عن الاتكال مع ترك القيام بالأسباب المحصلة له، وهناك أسباب ووسائل يُستحصل بها الرزق هي المعاوضات المالية، والمبادلات التجارية، والبيوع، وهذه الأخيرة تمثل الحصة الكبرى من التعاملات. إنّ المعاملات المباحة كثيرة، تقف في مقدمتها (البيع، والإجارة، والهبة، والقرض، والمضاربة، والرهن، والشركة، والوديعة، والعارية) وغيرها، ونظراً لأهمية تلك التعاملات في حياة الفرد المسلم أباحتها الشريعة الإسلامية، وجعلت لها شروطًا وضوابط تلبي احتياجات الفرد، وتمنع من تعديه على حق الآخر، كما أنها أباحت أنواعًا معينة من تلك التعاملات، وحرمت أنواعاً أخرى؛ لوجود علة معينة؛ أدت إلى تحريمها.

وعقد البيع أمر مباح، ويعني : مبادلة المال بالمال، تمليكا، وتملكا، وهو مشتق: من الباع؛ لأنّ كل من المتعاقدين يمد باعه للأخذ والإعطاء. ويحتمل أنْ كل واحد منهما كان يبايع صاحبه، أي يصافحه عند البيع؛ ولذلك سمي البيع صفقة [١]، كما أنّه مشروع، وقد ثبتت مشروعيته بالكتاب والسنة والإجماع، ثم المعقول، قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [٢]، وفي ذلك يقول الإمام الشافعي: "فأصل البيوع كلها مباح إذا كانت برضا المتبايعين إلّا ما نهى عنه رسول الله – ﷺ – منها وما كان في معنى ما نهى عنه رسول الله – ﷺ – محرم بإذنه داخل في المعنى المنهي عنه، وما فارق ذلك أبحناه بما وصفنا من إباحة البيع في كتاب الله تعالى"[٣]، وقد أجمع المسلمون على مر العصور على جواز البيع في الجملة، لأنّ الحكمة تقتضي ذلك ; لأنّ حاجة الإنسان تتعلق بما في يد صاحبه. وصاحبه لا يبذله بلا عوض، ففي تشريع البيع وتجويزه شرع طريق إلى

(١) المغني لابن قدامة : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ، الناشر: مكتبة القاهرة،(٣/٤٨٠).

(٢) سورة البقرة : من الآية: [٢٧٥] .

(٣) الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) ، الناشر: دار المعرفة – بيروت ،(٣/٣) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

وصول كل واحد منهما إلى غرضه، ودفع حاجته [١].

وأمّا على صعيد تحريم الربا فقد يسرت الشريعة الإسلامية للناس سبل التعامل بالحلال لكي تسود أجواء المحبة بين الافراد، ولكي تبقى الحياة سعيدة نقية، لا يعكر صفوها كدر ولا ضغينة، ومن أجل هذه الأهداف السامية أحل الله تعالى البيع وحرم الربا، والربا في اللغة هو: الزيادة. قال الله تعالى: ﴿ فَاذَا انْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿أنْ تَكُونَ أمَّةٌ هِيَ أرْبَى مِنْ أمَّةٍ﴾[٣]، أي: أكثر عددا، يقال: أربى فلان على فلان، إذا زاد عليه [٤].

والربا في الاصطلاح: ما يأخذه صاحب الدين لتأخير دينه بعد حلوله من عوض عيناً أو عرضاً[٤] ، والربا من المعاملات المحرمة، وقد ثبتت حرمته بالكتاب والسنة والإجماع، أمّا الكتاب فقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَاكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ الَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِانَّهُمْ قَالُوا انَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَاحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾[٥]، وأمّا السنة فقد دلّتْ أحاديث كثيرة على حرمة الربا منها: ما ورد عن عبادة بن الصامت قال: إني سمعت رسول الله (ﷺ): «ينهى عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، إلّا سواء بسواء، عينا بعين، فمن زاد، أو ازداد، فقد أربى» [٦].

---

(١) ينظر: المغني لابن قدامة (٤/٣٨٠)، الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ) ، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها) ، تاريخ النشر: (١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م) ،(٢/٣) .

(٢) سورة الحج : الآية :[٥]

(٣) ينظر: لسان العرب (١٤/٣٠٤)،والتعريفات ص (١٠٩)، و تاج العروس(٣٨/١١٧)، والمصباح المنير(١/٢١٧) .

(٤) الكافي (٢/٦٣٣) .

(٥) سورة البقرة : الآية : [٢٧٥].

(٦) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه /كتاب المساقاة / باب (٥/ ٤٣/ برقم ٤١٤٥) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

والحكمة من تحريم الربا:

١- الربا يستلزم أخذ مال الإنسان من غير عوض، لأنّ من يبيع الدرهم بالدرهمين نقدا أو نسيئة يحصل له زيادة درهم من غير عوض، ومال الإنسان هو ما تتعلق حاجته به وله حرمة عظيمة، قال (ﷺ) «حرمة مال المسلم كحُرمة دمه»[١]، فوجب أنْ يكون أخذ ماله من غير عوض محرماً .

٢- التعامل بالربا يؤدي إلى انهيار اقتصاد المجتمع بسبب تلكؤ الدائن عن العمل، واختياره الراحة والكسل طمعا في ربح الفائدة .

٣ – ينتج عن الربا انقطاع المعروف بين أفراد المجتمع وانتشار الطمع والجشع والأنانية .

٤- الربا يمكن الغني من استغلال حاجة الفقير مما يؤدي إلى تكديس الأموال لدى الأغنياء[٢].

المطلب الثالث: تشريع الزكاة والصدقة

الزكاة ركنٌ من أركان الإسلام الخمسة، فهي من أهم العبادات المالية التي تؤدي دوراً رئيساً في حل الكثير من المشكلات الاقتصادية كالفقر والبطالة كما لها دور كبير في تقليل الفوارق الطبقية بين أبناء المجتمع؛ نتيجة لتنوع مصارفها وتعددها.

والزكاة عند أهل اللغة: من (الزكاء) بالمد، أي: النماء والزيادة، نقول: زكا الزرع: إذ نما وازداد، والزكاء هو الصلاح ، فالزكاة في اللغة الطهارة، والنماء والبركة، والمدح [٣]، وفي الاصطلاح: "هي تمليك مال مخصوص، لشخص مخصوص، فرضت على حر مسلم، مكلف مالك لنصاب"[٤].

---

(١) الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، باب: اكل مال اليتيم من الكبائر، ١٤٤/٥.

(٢) ينظر تفسير الرازي : مفاتيح الغيب = التفسير الكبير(٧٤/٧) .

(٣) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، سنة الوفاة(٧٧٠هـ)، (١/ ٢٥٤)، لسان العرب (٣٥٨/١٤ / مادة :زكا) .

(٤) مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) ،اعتنى به وراجعه: نعيم زرزور، الناشر: المكتبة العصرية،ط١، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م،(٢٧١/١).

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

والزكاة تسمى أحياناً بالصدقة فقد وردت نصوص في شأن الزكاة وعبّرت عنها بالصدقة، يقول الماوردي[١]: "الصدقة زكاة، والزكاة صدقة، يفترق الاسم ويتفق المسمّى"[٢]، ومن المواضع التي سمّيت فيها الزكاة بالصدقة في القرآن قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾[٣]، أمّا من السنة فقوله (ﷺ): "ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة"[٤]، ولذلك ثبت وجوبها بالكتاب والسنة والإجماع، وقد قرر العلماء أنّ من ينكرها ويجحد وجوبها يعد كافراً، قال النووي[٥]: "إذا امتنع من أداء الزكاة منكرا لوجوبها فإنّ كان ممن يخفى عليه ذلك لكونه قريب عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة أو نحوه ذلك لم يحكم بكفره، بل يعرف وجوبها وتؤخذ منه فإنّ جحدها بعد ذلك حكم بكفره، وإنْ كان ممن لا يخفى كمسلم مختلط بالمسلمين صار بجحدها كافرا وجرت عليه أحكام المرتدين من الاستتابة والقتل وغيرهما".

وتعد الزكاة من أهم التشريعات المنظمة للتكافل الاجتماعي في الإسلام، وقد نص القرآن الكريم على وجوه صرفها بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[٦]، وعند التأمل في هذه الوجوه؛ يتبين لنا مدى اهتمام الشريعة بهذا الجانب ومدى تأثير الزكاة فيه، والأهداف الإنسانية التي تسعى الزكاة إلى تحقيقها، فقد جعلت الشريعة خمسة من مصارف الزكاة للمحتاجين سواء كانت حاجتهم أصلية كالفقراء والمساكين والعبيد، أو كانت حاجتهم طارئة ؛ كابن السبيل والغارمين، كما خصّصت الشريعة مصرفاً لمن يقوم على إدارة هذه

---

(١) ابو الحسن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي،(٣٦٤هـ – ٤٥٠هـ)، الشهير بالماوردي، نسبة إلى بيع ماء الورد، من وجوه فقهاء الشافعية وإمام في الفقه والأصول والتفسير، وبصير بالعربية وله مصنفات كثيرة أشهرها «الحاوي الكبير» و «الإقناع» و «أدب الدين والدنيا» و «الأحكام السلطانية» . ينظر: قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (٣/٤١٠) ، ومعجم المفسرين (١/ ٣٧٥) .

(٢)الأحكام السلطانية: أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) ، الناشر: دار الحديث – القاهرة ،(١/١٧٩) .

(٣) سورة التوبة : من الآية :[١٠٣] .

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه /كتاب الزكاة /باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ،(٥/٤٩٢/ برقم ١٤٨٤) .

(٥) علامة بالفقه والحديث. مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) وإليها نسبته. تعلم في دمشق، وأقام بها زمنا طويلا، من كتبه: تهذيب الأسماء واللغات– ط،• منهاج الطالبين– ط، • الدقائق– ط . ينظر: طبقات الشافعية للسبكي(٥/ ١٦٥).

(٦) سورة التوبة : الآية :[٦٠] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

الفريضة من حيث جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها وهو سهم العاملين عليها، كما وجهت مصرفين من مصارفها؛ للاهتمام بالشؤون السياسية للدولة سواء الداخلية أو الخارجية، المصرف الأول: سهم (المؤلفة قلوبهم) أو الذي يُعطى لتأليف القلوب على الإسلام، كما في حالة استمالة قلوب غير المسلمين أو تثبيت من دخل حديثاً للإسلام، ولم تستقر العقيدة في نفسه أو نحو ذلك، مما تقتضيه مصلحة الأمة، والسهم الآخر ما كان يُعطى في سبيل الله؛ فيصرف في تمويل الجهاد والدعوة إلى الله، وحماية الأمة. وهذا ما ذهب اليه جمهور الفقهاء، وبه قال الإمام مالك، والإمام أبو حنيفة، والإمام الشافعي، وأبو ثور[١]، وقد أجمعت الأمة الإسلامية من لدن النبي ﷺ إلى وقتنا هذا على مشروعيتها فهي من المعلوم من الدين بالضرورة [٢]، وهي أحد أركان الإسلام الخمسة، قال ﷺ: ((بُني الإسلام على خمس: شهادة أنْ لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت))[٣].

وأمّا الصدقات الطوعية فلم يقتصر الإحسان في الإسلام على الزكاة فحسب وإنما تعداه إلى تشريعات أخرى تهدف إلى رعاية الفقراء والمحتاجين، فالزكاة شرعتْ على سبيل الوجوب والدولة مكلفة بتحصيلها من أصحابها وتوزيعها على مستحقيها، أمّا الصدقات الطوعية فهي كل ما يعطيه الموسر عن طيب نفسه ويتقرب به إلى الله(عز وجل)، والصدقة تعني: "العطية التي تبتغى بها المثوبة من الله تعالى"[٤]، وتعني أيضاً إنفاق الأموال من غير الزكاة المفروضة أو الكفارات أو صدقة الفطر، وقد شرعها الإسلام؛ لوجود حالات لا تدري بها الدولة، وإنما يعلمه الناس عن طريق علاقاتهم مع بعضهم، وقد يخفى حالهم على الحاكم لكونهم مستورين أو قانعين ولا يسألون الناس، فيتعرف عليهم أصحاب المروءة من المسلمين، ويعطوهم ما يحتاجون إليه، وأحياناً لا تكفي الزكاة؛ لتغطية جميع احتياجات الفقراء والمساكين من مأكل وملبس ومسكن وتعليم إلى جانب مصارفها الأخرى.

---

(١) ينظر: موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي: محمد نعيم محمد هاني ساعي، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ،مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧ م، (٢/ ٦٦٩) .

(٢) ينظر: المغني شرح مختصر الخرقي، لابن قدامة، شمس الدين ابو الفرج، ج٢، ص٥٧٤..

(٣) أخرجه مسلم، في الصحيح ،كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه، برقم ٢١.

(٤) التعريفات الفقهية: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ،الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م)،(الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) ، (١٢٧/١) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

فشرعت من أجل ذلك[١]، وقد وردت نصوص كثيرة تحث على الصدقة المستحبة وتأمر بها ومنها: قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ "[٢]، ففي هذه الآية يخبرنا الله (عز وجل) بأنّه لنْ يدرك ما عند الله من الثواب والرضا، المتمثل بدخول الجنة والنجاة من النار إلّا بالإنفاق مما تهواه الأنفس وترغبه من الأموال[٣]، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[٤]، وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾[٥] وغيرها الكثير من الآيات، وهناك الكثير من الأحاديث التي نصت على فضل الصدقة ومكانتها ومن هذه الأحاديث: ما رواه أبو هريرة– ﷺ– عن النبي (ﷺ) قال: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلّا ظله»، فذكر الحديث وفيه: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»[٦]، وعن عقبة بن عامر–ﷺ– قال: سمعت رسول الله–ﷺ– يقول: «كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس»[٧]، وعن أبي سعيد الخدري، عن النبي (ﷺ) قال: «أيما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري كساه الله من خضر الجنة، وأيما مسلم أطعم مسلما على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، وأيما مسلم سقى مسلما على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم»[٨].

---

(١) ينظر : اثر تطبيق الشريعة الإسلامية في حل المشكلات الاجتماعية ،(ص٥٤) .

(٢) سورة آل عمران :الآية:[٩٢] .

(٣) ينظر : تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن: مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)،المحقق: أحمد مُحَمَّد شاكر،الناشر: مؤسسة الرسالة،(الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م)، (٦/ ٥٨٧) .

(٤) سورة البقرة : من الآية:[٢٨٠] .

(٥) سورة البقرة : من الآية: [٢٤٥] .

(٦) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه : (كتاب الأذان / باب من جلس فى المسجد ينتظر الصلاة/٣/١١٦/برقم: ٦٦٠)، والإمام مسلم: (كتاب الزكاة / باب فضل إخفاء الصدقة/ ٣/٩٣/برقم: ٢٤٢٧) .

(٧) رواه الإمام أحمد في مسنده: (٤/ ١٤٧/برقم:١٧٣٧١)، والحاكم في مستدركه:(١/٥٧٦/برقم:١٥١٧)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. (١/ ٥٧٦) .

(٨) رواه أبو داود (١٦٨٢)، وللحديث طريق آخر ولكنه أضعف من طريق أبي داود. بلوغ المرام من أدلة الأحكام : أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري، الناشر: دار الفلق – الرياض ، الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ ، (١/ ١٨٣/ برقم: ٦٣٣).

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب الرابع: مدخلات أخرى في التشريع المالي الإسلامي

أولاً : الوقف

عرّفه الخطيب الشربيني بأنه: «حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح» [١]. وثبتت مشروعية الوقف بالكتاب والسنة والإجماع، وقد عمل به الصحابة والتابعون وأتباعهم، وتبعهم المسلمون إلى يومنا، قال الترمذي في سننه: "والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم لا نعلم بين المتقدمين منهم في ذلك اختلافاً في إجازة وقف الأرضين وغير ذلك"، وقد ورد عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال أصاب عمر (ﷺ) أرضا بخيبر فقال يا رسول الله أصبت مالا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمرني قال: إنْ شئت حبست أصلها وتصدقت بها». فتصدق بها عمر أنها لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث تصدق بها في الفقراء والقربى وفى الرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل والضيف[٢]، والحكمة من تشريعه [٣]: تترتب على تشريع الوقف الكثير من الحكم والمقاصد منها:

١- تحقيق إرادة المسلم في الحصول على المزيد من الأجر والثواب سواء في حياته واستمرارية ذلك الأجر بعد مماته.

٢- يحقق الوقف الكثير من المصالح العامة والخاصة ويوفر مصدرًا دائما لهذه المصالح ، يقول القرافي: "أصل الحبس مبني على سد خلة حاجة الموقوف عليه"[٤]، لأنّ الوقف يضمن بقاء المال ودوام الانتفاع به، ولأنّه يحبس الموقوف على التأبيد ولا يجيز لأحد التصرف به .

---

(١) مغنى المحتاج للخطيب الشربيني – نشر : مطبعة مصطفي الحلبى بمصر– ١٣٧٧هـ / ١٩٥٨م – ،(٢ /٣٧٦).

(٢) سنن الترمذى : (٥/ ٣٨٨/ ١٤٣١).

(٣) ينظر : التأمين التكافلي من خلال الوقف دراسة فقهية تطبيقية معاصرة : علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد نور : دار التدمرية ، الطبعة الأولى : (١٤٣٣هـ –٢٠١٢م)، (ص:٥١) .

(٤) الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي(المتوفى:٦٨٤هـ)، المحقق:جزء١، ٨، ١٣: مُحَمَّد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣– ٥، ٧، ٩– ١٢: مُحَمَّد بو خبز ، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م ،(٦/ ٣١٦) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

ثانياً: الميراث:

الإرث في اللغة: بمعنى الأصل والبقية من الشيء، الإرث الميراث، وأصل الهمزة فيه واو. يقال: هو على إرث من كذا أي على أمر قديم توارثه الآخر عن الأول [١]، والإرث اصطلاحاً: ما خلفه الميت من الأموال والحقوق التي يستحقها بموته الوارث الشرعي [٢].

وقد ثبتت مشروعية الميراث بالكتاب والسنة والإجماع، فقد قال تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أو كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾[٤]، وقد ورد عن النبي (ﷺ) أنه قال: "من ترك مالا فلورثته"[٥].

والحكمة من تشريعه:

١- يشكل نظام الميراث دافع ضروري لحث الإنسان على العمل و الكدح في الحياة؛ فيعمل على إثارة النشاط الاقتصادي في الإنسان، وهذا ما ذهب إليه جمهور علماء الاجتماع.

٢- أخذت الشريعة الإسلامية بنظام التوريث، وأنزل الله له أحكامًا مفصلة محددة تناولت أشخاصًا بعينهم، وبينت مقادير أنصبتهم، حتى إذا علم المحروم من الإرث أنّ الحكم آتٍ من الله (عز وجل) اطمأنتْ نفسه ورضي بحكم الله تعالى، أمّا إذا ترك الأمر في الميراث للناس يقضون فيه، فإنّه سيؤدي إلى حدوث اضطراب وشقاق بين الناس.

٣- إنّ تتبع نظام الميراث يبين لنا أنّه مبني على قواعد وأصول، يمكن حصرها في: (الحب، والعشرة، والنصرة، والولاية، والعطف) لذلك خصّص الميراث طائفة معينة من الأقارب[٦].

---

(١) ينظر: لسان العرب : (٢/١١١/مادة : أرث) .

(٢) الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها) المؤلف: أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة، الناشر: دار الفكر – سوريَّة – دمشق ، الطبعة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها ،(١٠/ ٧٦٩٧).

(٣) سورة الانفال : من الآية: [٧٥] .

(٤) سورة النساء :الآية :[٧]

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه : (كتاب الاستقراض / باب الصلاة على من ترك دينا/٩/ ١٥/برقم: ٢٣٩٨) .

(٦) ينظر: علم الفرائض والمواريث في الشريعة الإسلامية والقانون :مُحَمَّد خيري المفتي، (١/ ٩) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

ثالثاً : تشريع الكفارات والنذور:

المقصود بالكفارات: ما يستغفر به من الذنوب والآثام من صدقة، وصوم، وإطعام[١].

وقد ثبتت مشروعيتها في الكتاب والسنة والاجماع ،قال تعالى : ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أو كِسْوَتُهُمْ أو تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾[٢]

لم يكتف التشريع الإسلامي بفرض حقوق مالية للفقراء والمساكين في أموال الأغنياء فحسب، بل فرض على من يخالف أحكامه الشرعية بعض الفرائض، وذلك بأنْ يدفعوا جزءًا من مالهم عند مخالفتهم لحكم من الأحكام الشرعية التي حدّد لها الشارع كفارة معينة، فالكفارة أمر واجب يبذله المسلم ؛ لتكفير ما ارتكبه من مخالفات شرعية، وتتضح لنا أهمية الكفارات والآثار الاجتماعية المترتبة عليها ودورها في معالجة مشكلة الفقر عن طريق تعدد أنواعها وتباين مقاديرها، وتشمل : كفارة اليمين ، وكفارة التمتع، وكفارة الظهار، وكفارة قتل الصيد في الحج، وكفارة الجماع في رمضان [٣] ... إلخ من الكفارات .

وأمّا النذور فهو اسم جمع مفرده نذر و هو بمعنى : إلزام المكلف المختار نفسه بالقول لله تعالى شيئاً لم يكن واجباً عليه في الأصل [٤]، فإذا نذر المسلم نذراً مالياً في وجه من وجوه الطاعة والقربة كان للفقراء منه نصيب، وإذا نذر في معصية كان عليه كفارة يمين، وكان للفقراء فيه نصيب أيضا، ففي كلتا الحالتين ينتفع به الفقراء والمحتاجون، وحكمه أنه واجب الوفاء به.

رابعاً : الغنائم والفيء:

---

(١) ينظر: الكتاب: الكتاب: القاموس الفقهي : سعدي أبو جيب ،الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية ،الطبعة: تصوير ١٩٩٣ م الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م ، (١/ ٣٢١) .

(٢) سورة المائدة : من الآية :[٨٩] .

(٣) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني: (٩٥/٥) .

(٤) ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ، (٦/ ٢٧٣) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

الغنيمة: "اسم للمأخوذ من أهل الحرب على سبيل القهر والغلبة، إمّا بحقيقة المنعة أو بدلالتها، وهي بإذن الإمام" [١]، قال تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُول وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾[٢].

وأمّا الفيء فاسم لما يحصل عليه المسلمون من المنافع من دون حرب أو قتال، نحو الأموال المبعوثة إلى إمام المسلمين، والأموال المأخوذة على موادعة أهل الحرب[٣]، وقد ورد ذكره في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاَللَّهُ عَلَى كُل شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[٤]، ولو نظرنا إلى الجهة المستفيدة من الغنيمة والفيء لوجدنا للفقراء والمساكين حصة فيها أيضا زيادة على الخدمات والمرافق الأخرى التي يمكن الاستفادة منها في هذا الجانب.

خامساً : العشور والجزية:

العشور : "هي ما تفرضه الدولة على الأموال التجارية الصادرة من البلاد الإسلامية والواردة إليها أو التي ينتقل بها التجار بين أقاليمها"[٥].

أمّا الجزية فتعني: ما يجب على الكفار من مال بدلاً لأمنهم واستقرارهم، تحت حكم الإسلام [٦]. ووجه الصلة بين العشر والجزية، أنّ كلا منهما يجب على أهل الذمة وأهل الحرب في حالة السلم، ويُصرف في مصارف الفيء، ويمكن أنْ يوظفها في خدمة فقراء المسلمين وغير المسلمين إلى جانب الخدمات الأخرى التي تختارها الدولة على وفق ما تراه مناسبا.

---

(١) بدائع الصنائع : (١١٨/٧) ، البحر الرائق : (٨٩/٥) .

(٢) سورة الأنفال :الآية: [٤١] .

(٣) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني(٧ / ١١٦) ، و روضة الطالبين (٦ / ٣٥٤) ، والمغني لابن قدامة (٦ / ٤٠٢) ، والمراد بأهل الحرب: الكفار من أهل الكتاب والمشركين الذين امتنعوا عن قبول دعوة الإسلام ولم يعقد لهم عقد ذمة ولا أمان، ويقطنون في دار الحرب التي لا تطبق فيها أحكام الإسلام. فهم أعداء المسلمين الذين يعلن عليهم الجهاد مرة أو مرتين كل عام. [الموسوعة الفقهية ٧/ ١٢١].

(٤) سورة الحشر : الآية :[٦] .

(٥) الموارد المالية في الإسلام (ص٢٣٣) .

(٦) ينظر: جواهر الإكليل (١ / ٢٦٦) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبحث الثاني: الجريمة وأثر مدخلات الفقه في الحد من أسبابها الاقتصادية

المطلب الأول – تعريف الجريمة وأسبابها

الجريمة في اللغة مأخوذة من الجرم وهو: التعدي، والذنب، قال تعالى: ﴿حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾[١]؛ قال الزجاج: "المجرمون هاهنا، والله أعلم، الكافرون لأنّ الذي ذكر من قصتهم التكذيب بآيات الله والاستكبار عنها"[٢]، وهي عند أهل الشريعة: "محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير"، وتعني أيضا : إتيان الفعل المحرم الذي يعاقب فاعله أو ترك فعل واجب يعاقب الشارع على تركه[٣].

أمّا أهل القانون فيعرّفون الجريمة على أنها: "فعل أو امتناع يخالف قاعدة جنائية يقرر لها القانون جزاءا جنائيا"[٤]، ويكاد يتفق العلماء الباحثون في علم الإجرام على أنّ أهمية علم الإجرام تكمن في تفسير الظاهرة الإجرامية، ولا يتم ذلك إلّا بمعرفة الأسباب الدافعة إليها، ولكنهم اختلفوا في تحديد تلك الأسباب، فمنهم من اتبع المنهج الفردي ؛ فيرى أنّ الجريمة ناتجة عن عامل واحد فقط، ومن العلماء من اتبع المنهج التكاملي، فيرون أنّ الجريمة تنشأ نتيجة لعوامل عدة، وهذه النظرية هي الأصح والأسلم في تحديد الأسباب المؤدية إلى الجريمة، وقد قسم العلماء تلك الأسباب على عوامل فردية داخلية وعوامل اجتماعية خارجية [٥].

١– العوامل الفردية الداخلية:

يقصد بالعوامل الفردية المؤدية إلى الإجرام "مجموعة العوامل المتعلقة بشخص المجرم من الناحية البدنية، أو النفسية، أو العقلية، التي يكون في توافرها أو توافر أحدها لدى هذا الشخص دور مهم في تحديد السلوك الإجرامي كمًّا وكيفا"[٦]، فالعوامل الفردية هي الأسباب الشخصية التي تدفع الفرد إلى ارتكاب جريمة معينة، كما تنقسم هذه العوامل على عوامل أصلية، وأخرى مكتسبة، فالعوامل الأصلية: هي الصفات والخصائص

---

(١) سورة الأعراف: من الآية: [٤٠] .

(٢) لسان العرب : (١٢/ ٩١/مادة :جرم) .

(٣) الأحكام السلطانية : (١/ ٣٢٢) .

(٤) علم الجريمة وعلم العقاب : د.عبود السراج ،الكويت –جامعة الكويت ،١٩٨١،(ص٣٤) .

(٥) ينظر: الموجز في علم الإجرام والعقاب: الدكتور اسحق ابراهيم منصور،الطبعة الثانية:١٩٩١م، ديوان المطبوعات الجامعية– بن عكنون – الجزائر ،(ص١٧) .

(٦) دروس في علم الإجرام : د. بشير سعد زغلول –كلية الحقوق–جامعة القاهرة – ٢٠٠٧م ،(ص٥٥) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

التي توجد في الشخص منذ ولادته كالتكوين الطبيعي للفرد والعامل الوراثي، والنوع والجنس، والأمراض العقلية أو النفسية الولادية، أمّا العوامل المكتسبة فهي الصفات التي يكتسبها الإنسان بعد ولادته سواء بإرادته أو بالرغم منه، مثل التغيرات التي تطرأ على شخصية الفرد بتقدمه في السن وإدمان الخمور، والمخدرات، والأمراض العقلية أو النفسية الطارئة عليه، أو الحالة المدنية للفرد (العزوبة والزواج والطلاق).

٢- العوامل الاجتماعية الخارجية :

تعرف العوامل الخارجية على أنها "مجموعة الظروف والعوامل التي لا تتعلق بالمجرم ذاته، وإنما تتصل بالوسط الذي يعيش فيه ويكون من شأنها التأثير في سلوكه، وتوجهه نحو اقتراف الجريمة"[١]، وهذه العوامل منها ما يتصل بالبيئة الاجتماعية للفرد كالأسرة ومحيط العمل، ومنها ما يتصل بالظروف الاقتصادية سواء العامة أو الخاصة، ومنها ما يتعلق بالبيئة الثقافية، وعوامل البيئة وما يتعلق بها من تعليم وإعلام، وتأثير الدين والمعتقدات، والعادات والتقاليد، داخل المجتمع[٢]، وسنذكر في بحثنا دراسة الأسباب الاقتصادية المؤدية للجريمة.

الأسباب الاقتصادية للجريمة:

يقصد بالأسباب الاقتصادية للجريمة كل ما يطرأ على المجتمع من مشكلات اقتصادية، كالثبات والاضطراب الناتج عن سوء توزيع الثروات، والدخول وقلة فرص العمل، وارتفاع الأسعار والفقر والبطالة، وقد توصلت أبحاث في علم الإجرام إلى أنّ للبيئة الاقتصادية التي يعيش فيها الشخص تأثيراً كبيراً في تحديد شخصيته وسلوكه الإجرامي، فإنّ الخلل الذي يصيب الفرد في أحواله الاقتصادية قد يقوده إلى ارتكاب الجريمة؛ بغية الحصول على ما يسد به حاجاته ورغباته فيلجأ إلى أنواع معينة من الجرائم، كالسرقة، أو القتل بدافع السرقة، وقد تؤدي به هذه الحالة إلى ارتكابه جرائم عنف ضد المجتمع؛ لشعوره بالضيق والحقد على واقعه؛ لتصوره بأنّه سبب لما وصل إليه من الضعف والفقر، وقد تصل الحال ببعض الأشخاص إلى الانتحار؛ لشعوره باليأس، والعجز عن تلبية حاجاته وأسرته، لكنّه في بعض الأحيان يكون الدافع وراء ارتكاب بعض الجرائم المتعلقة بالأموال عوامل أخرى كالاحتكار للمواد الأساسية أو بيعها بأكثر من سعرها الحقيقي وعادة ما يكون ذلك في الحروب أو الأزمات؛ لاستغلال حاجة الناس إليها؛ فيضطرون إلى شرائها بأي ثمن، وكذلك بالنسبة لجرائم الاعتداء على الأموال، فأحياناً قد تُرتكب بدافع الرفاهية والثراء الفاحش، وكذلك جرائم الرشوة والاختلاس

(١) أصول علم الإجرام : الدكتور محمّد شلال حبيب ،(ص٢١٩) .

(٢) ينظر : الموجز في علم الإجرام والعقاب ،(ص٢٠ وما بعدها) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

والتزوير، وغسيل الأموال والنصب والسرقة، ففي هذه الجرائم لا يكون الهدف إشباع الحاجات الملحة أو الضرورية، وإنما لتحقيق الغنى والسعي وراء تكوين ثروة[١].

وتتعدد الظروف الاجتماعية التي يمر بها الفرد وتنوعها؛ وأعني بها تلك التي تؤثر في تكوينه وتحديد سلوكه، وربما تؤدي إلى ارتكابه جريمة معينة، ونظرًا لذلك سنقتصر في دراستنا هذه على أهم الأسباب الاقتصادية للجريمة دون غيرها من الأسباب، ومن أهم هذه الأسباب: الفقر والبطالة، والغنى الفاحش، و التفاوت في الدخول.

أولاً: مشكلة الفقر:

هناك مفاهيم عدة للفقر، تختلف باختلاف وجهة نظر القائلين بها، نذكر منها [٢]:

- "الفقر يعني العجز عن إشباع الحاجات الأساسيَّة أو الضَّروريَّة".
- "الفقير هو مَنْ لا يمتلك شيئًا، والشُّعوب الفقيرة هي الشُّعوب الَّتي يكون أكثر مواطنيها من المعدومين".
- "انخفاض الدَّخل عن مستوى معيَّن في السَّنة".
- "إحساس الفرد، أو الشَّعب بأنَّه يعيش عند مستوى يقلُّ عمَّا يعيش عنده أفراد، أو شعوب أخرى، ويعني ذلك أنَّ الفقر مسالة نسبيَّة".
- " الفقر بمعنى انعدام الرَّفاهية، أو انخفاض مستوى المعيشة ".
- "الفقر بمعنى انعدام الحيلة، وانعدام القدرة على التَّعبير، ممَّا يحدِّد من قدرة الفقير على الاختيار، والاستفادة من الفرص" .

(١) ينظر: دروس في علم الإجرام : (ص٩٢) ، والموجز في علم الإجرام (ص٨٢) .

(٢) فقر الشعوب بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الاسلامي : د. حمدي عبد العظيم ،(ص ١٠– ١٥) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

والفقير كما عرفه الفقهاء هو: من له أدنى شيء من أسباب المعيشة والذي يسأل ويظهر افتقاره وحاجته إلى الناس[١].

وخلاصة القول: إنّ الفقر هو عجز الإنسان أو مجتمعه عن تلبية رغباته وتوفير حاجاته؛ نتيجة للمشكلات الاقتصادية التي يعاني منها المجتمع أو الفرد.

وقد ذهب العلماء إلى أنّ الفقر هو من أهم الأسباب الدافعة للجريمة؛ لكونه يوفر الوسط الذي تتهيأ فيه كل الفرص والأسباب لارتكاب الجريمة، وأنّ الأوضاع الاقتصادية السيئة والأحياء الفقيرة هي التي تنشئ أفرادًا منحرفين أو مهيئين للانحراف أكثر من غيرهم، لكنّ هذا القول غير سليم على إطلاقه، فعلى الرغم من وجود علاقة بين الفقر والجريمة، ليستْ تلك العلاقة حتمية، وإنما يمكن وصف الفقر من أهم الأسباب المؤدية إلى ارتكاب الجريمة، فليس كل فقير مجرم –وقد أجريت دراسات في بلدان عدة توصلت إلى أن أكثر المجرمين من الأحداث والشباب يأتون من أسر فقيرة، فالفقر إذاً له أثر كبير في تكوين أفرادًا مجرمين؛ نتيجة لشعورهم بالعجز عن إشباع الحاجات الضرورية؛ زيادة على شعورهم بالنقص والاحتقار؛ بسبب وجود تفاوت طبقي كبير في المجتمع فيلجؤون إلى جرائم الاعتداء على الأموال؛ لسد الحاجة لديهم، أو للوصول إلى حالة من الاستقرار المادي أو المعنوي، كما أنّ الفقر قد يكون دافعاً لارتكاب جرائم الاعتداء على الأعراض، كالتحرش والاغتصاب؛ نتيجة لعجز المجرم عن توفير مستلزمات الزواج؛ فيلجأ لإشباع رغبته عن طريق تلك الجرائم، كما أنّ الفقر يقوم بدور كبير في تكوين السلوك الإجرامي لدى الفرد؛ لأنّ الفقر يؤدي إلى الحرمان من التعلم والتثقف، وأحياناً قد يلجأ كل من الوالدين للعمل لساعات طويلة، ويتغيبون عن المنزل، ويغفلون عن تربية الأبناء وتهذيبهم وتعليمهم دينهم لانشغالهم بتوفير متطلبات الحياة، فينشأ فرد لا يملك حصيلة من التربية والرعاية والثقافة الدينية والخلقية. ومن المعلوم أنّ الجهل والحرمان العاطفي قد يمثل البيئة المثلى للجريمة؛

---

(١) ينظر: المبسوط للسرخسي : مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ، الطبعة الأولى، ١٤٢١،(١٤/٣) ،الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن مُحَمَّد الحدادي العبادي الزَّبِيدِيّ اليمني الحنفي (المتوفى: ٨٠٠هـ) ،الناشر: المطبعة الخيرية ، الطبعة: الأولى، ١٣٢٢هـ و(١/ ١٢٨) ، ولمزيد من الاطلاع على الخلاف في تعريف الفقر عند الفقهاء ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام : (١/ ١٨٨) ، لوامع الدرر في هتك أستار المختصر: (٣/ ٥٠٥)، كفاية النبيه في شرح التنبيه : (٦/ ١٤٦) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

وذلك لسهولة خداع هذا الشخص؛ لانعدام الحصن الأخلاقي والتربوي والديني لديه، فينخرط في سلك الإجرام[١].

كما تجدر الإشارة إلى علاقة الفقر بجريمة (البغاء) والتي تنتشر في الدول الفقيرة، إذ تلجأ بعض النساء إلى امتهان البغاء؛ لتوفير المتطلبات الأساسية للحياة من مسكن، ومأكل، ومشرب، وغيرها من الاحتياجات. فقد أثبتت إحدى الدراسات التي أجريت في الهند أنّ انتشار البغاء سببه عوامل اقتصادية كالفقر؛ فتلجأ الفتيات إلى تلك الجريمة لإعالة أسرهن[٢].

أسباب الفقر من منظور إسلامي :

إذا قمنا بموازنة بين النظم الموجودة نجد أنّ النظام الرأسمالي ذهب إلى أنّ المتسبب في مشكلة الفقر هو الفقير نفسه؛ لأنّه لم يبذل جهده وفضل الكسل والخمول ولم يسع للعمل والإنتاج. أمّا النظام الاشتراكي؛ فإنّه ذهب إلى أنّ الأغنياء (الرأسماليين) هم السبب في مشكلة الفقر؛ لاستحواذهم على الثروة واحتكارها لهم مما يزيد من مشكلة الفقر. أمّا النظام الإسلامي فإنّه يعزو مشكلة الفقر إلى أسباب خَلقية وأخرى أخلاقية أو سلوكية.

الأسباب الخلقية الربانية

قد تنشأ مشكلة الفقر نتيجة لوجود تفاوت بين البشر فقد اقتضت حكمة الله وإرادته (عز وجل) أنْ يجعل الخلق متفاوتين في كل شيء في أشكالهم، وقدراتهم، سواء العقلية أو الجسدية قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾[٤] . فقد جعل الله تعالى التفاوت سواء بالفقر والغنى، أو الحرية والرق ليسخّر الأغنياء بأموالهم الأجراء الفقراء بالعمل، وبالمقابل يحصل الفقراء على المال الذي يحتاجونه؛ فيكون بعضهم سبب عيش بعضهم الآخر؛ فينتظم

(١) ينظر: الموجز في علم الاجرام والعقاب (ص٨٨) .
(٢) ينظر: فقر الشعوب (ص٢٠٧) .
(٣) سورة النحل : من الآية: [٧١] .
(٤) سورة الزخرف :الآية:[٣٢] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

الكون ويستقر[١]، فقد وجدت فئة من الناس في العصور كلها غير قادرة على تلبية احتياجاتها؛ فخصص الإسلام لهذه الفئة حقوقاً ثابتة على كل من الدولة والمجتمع ،وقد يطرأ الفقر على بعض الأفراد لتعرضه إلى مصائب أو ابتلاءات أو جائحة تصيبه أو تصيب أمواله ؛ فيقع في الفقر أو المرض أو العجز ؛ فيصبح بحاجة للرعاية ومد يد العون له، وقد تكفل الإسلام بذلك، وضمِنَ له حقوقًا من بيت مال المسلمين.

الأسباب البشرية والأخلاقية

قد يكون الفقر نتيجة لعجز الإنسان وتكاسله عن العمل وتقاعده عن البذل والاجتهاد فلا يستخدم ما رزقه الله تعالى من إمكانات وطاقات، وقد شجع الإسلام على العمل والبذل في سبيل الوصول إلى حياة كريمة، وقد ينشأ الفقر بسبب ظلم الإنسان وتعديه وكفره للنعم قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الإنسان لَيَطْغَى﴾[٢]، فيعد ظلم الإنسان لنفسه هو السبب في استحقاقه للعقوبة والعذاب في الدنيا أو الآخرة، فحينئذ يلجأ إلى إشباع أهوائه ورغباته ونزواته؛ فيغرق في الشهوات والترف والإسراف فينصرف بذلك عن طاعة الله (عز وجل) وإنّ الأخطر من ظلمه لنفسه هو ظلمه لغيره سواء بأكل حقوقهم أو التضييق عليهم في رزقهم واستغلالهم، وقد يظلم الإنسان البيئة التي يعيش فيها والتي رزقه الله تعالى بها ؛ فيفسدها ويستخدمها الاستخدام الجائر سواء بالإسراف في استهلاك الموارد أو التكاسل عن إدامتها، ولذلك وضع الإسلام نظاماً دقيقاً للمعاملات والعقوبات؛ ليردع كل من لا يتمسك بالإسلام وقيمه[٣]، كما أنّ الإعراض عن منهج الله (عز وجل) قد يكون سبباً جالباً لنقمة الله وعقابه وغضبه قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [٤] .

---

(١) ينظر: فتح الرحمن في تفسير القرآن: مجير الدين بن محمد العليمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٩٢٧هـ)
اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب ، الناشر: دار النوادر ،(٢١٧/٦) .

(٢) سورة العلق : الآية :[٦] .

(٣) ينظر : السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي ودورها في محاربة الفقر : عبد الصمد معين محمد سرداح ،(ص١٢٤,١٢٣).

(٤) سورة الأعراف : الآية : [٩٦] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

ثانياً : مشكلة البطالة

المقصود بالبطالة: "عدم توافر فرص العمل للراغبين فيه والقادرين عليه" [١]، وكذلك تعني تعطل الإنسان عن العمل، سواء كان ذلك بسبب مرض جسدي أو عقلي أو نفسي، أو كان بسبب التخلي عن بعض الأيدي العاملة لأسباب اقتصادية مختلفة كالإفلاس أو كساد في البضائع؛ فيتوقف المصنع عن الإنتاج؛ فيتخلى عن عدد من العمال؛ لقلة الإنتاج وبالتالي قلة الدخل، وغيرها من المشكلات الاقتصادية.

وقد ذهب بعض المختصين في علم الاجتماع إلى أنّ البطالة تعد السبب الوحيد للجريمة وذهب آخرون إلى القول بأنها ذات علاقة حتمية بالجريمة كغيرها من العوامل الاقتصادية، فوجود الفرد في هذه الحالة من الفراغ يجعله عاجز عن توفير حاجاته الضرورية، مما يزيد احتمال ارتكابه الجريمة من أجل إشباع تلك الحاجات . ولا يقتصر دور البطالة في ارتكاب جرائم الأموال فحسب وإنما قد تدفع الفرد إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص، وذلك بسبب الحالة النفسية غير المستقرة التي قد تسيطر عليه والتي تنتج عن حالة العوز المالي التي يمر بها العاطل. وقد يتعدى تأثير البطالة إلى الأسرة كلها وذلك لما يصحبها من حالة العجز لدى رب الاسرة من الإنفاق وتلبية متطلبات أسرته، وقد يؤدي ذلك إلى تفكك الأسرة إمّا بسبب الطلاق أو تشرد الأولاد، أو امتناعهم عن الدراسة وقد يتجهون إلى الإجرام ؛ للبحث عن وسيلة يشبعون بها رغباتهم ويلبون بها احتياجاتهم[٢].

ثالثاً : مشكلة الغنى الفاحش والتفاوت في الدخول

إنّ وجود الغنى الفاحش والتفاوت الكبير في الدخول لدى بعض الناس في المجتمع إلى جانب الفقر والعوز لدى الأخرين؛ يؤدي بالتأكيد إلى الكثير من المشكلات الاجتماعية لذا سعى المشرع الإسلامي إلى القضاء على هذا التفاوت بتشريع بعض الواجبات والنفقات والضرائب سواء الواجبة منها، أو المندوبة للحد من هذه المشكلة قال تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾[٣]، فقد بين الله (عز وجل) في هذه الآية الحكمة من

(١) الرائد : جبران مسعود ، دار العلم للملايين – طبعة جديدة ١٩٨٦م ،(ص٣٢٦) .

(٢) ينظر: دروس في علم الإجرام (ص٩٨) ، والموجز في علم الاجرام والعقاب (ص٨٩) .

(٣) سورة الحشر من الآية : [٧] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

توزيع الفيء وهي أنْ لا يكون المال متركزًا في يد فئة قليلة دون غيرها، وهذه الحكمة تنطبق كذلك على باقي التشريعات التوزيعية، كالزكاة والصدقة والعشور وغيرها ، وذلك لأنّ وظيفة النقود استمرارية التداول؛ فلا يجوز تعطيل هذه الوظيفة؛ لأنّ ذلك سيؤدي إلى مشكلة في المجتمع .

المطلب الثاني: أثر مدخلات معاملات الفقه الاسلامي في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة

الإسلام دين الله القويم، والمنهج الشامل لجوانب الحياة كافة، فقد حرص على بناء الفرد وإعداده للوظيفة التي خلقه الله تعالى من أجلها، وبين له النظام الذي يكفل له الاستقامة والنجاة، ثم بين له طريق الحق والباطل وترك له حرية الاختيار بينهما قال تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾[1]، قال ابن مسعود: سبيل الخير وسبيل الشر[2]، ولذلك شرع لنا جملة من التشريعات تناولتها علوم الشريعة وفي مقدمتها الفقه الإسلامي الذي وضع بين أيدينا فقه المعاملات؛ ليبحث لنا في أعماق البيوع والقضايا الاقتصادية والمالية التي أنارت للمجتمع الاسلامي طريقه وفتحت للاجتهاد والاستنباط منافذ وحلولًا تخدم الفرد في حياته، وتنأى به عن البيئة التي تساعد على ظهور الجريمة إلى البيئة التي وظّفت مدخلات الشريعة الإسلامية في تعاملاتها لتكون سببًا مباشرًا؛ يساهم في القضاء على الأسباب الاقتصادية للجريمة ولعل أهم هذه المدخلات :

أولاً : من جهة الوقاية

ويتمثل هذا المنهج في وسائل عدة :

١– التركيز على بناء الجانب العقدي والإيماني في النفوس .

٢– تشريع العبادات .

٣– تشريع القوانين المنظمة للمعاملات .

٤– تشريع قانون العقوبات [3] .

---

(١) سورة البلد : الآية :[١٠] .

(٢) تفسير القرآن: أبو المظفر، منصور بن مُحَمَّد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)،المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م ، (٢٢٨/٦) .

(٣) ينظر: أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في حل المشكلات الاجتماعية : الأستاذ الدكتور ابراهيم بن مبارك الجوير ، مكتبة العبيكان،١٤١٥هـ ،(ص ٤٨) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

ومما لا شك فيه أنّ للجانب الديني والعقدي تأثيراً كبيراً على الفرد، وينعكس ذلك على سلوكه وتصرفاته، فقد دعا الإسلام إلى التمسك بالقيم والأخلاق الحميدة وعد ذلك من الإيمان فقد ورد عن رسول الله (ﷺ) قوله:(أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً)[1]، كما نهى الإسلام عن إلحاق الأذى بالآخرين، فقد ورد عن رسول الله (ﷺ): (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)[2]، فإنّ الدين الاسلامي يسعى إلى تهذيب النفس وتخليصها من كل ما يشوهها ومن جل ذلك شرع الله العبادات التي إذا ما تمسك بها المسلم وأقامها بشروطها فإنها ستعصمه من الزلل والانزلاق في شباك الجريمة والانحراف، قال تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾[3].

ثانياً : من جهة المعالجة

لا شك أنّ من أهم الأهداف التي يسعى الإسلام إلى تحقيقها هو الوصول إلى مستوى عال من التوازن المعاشي والاقتصادي ويتم ذلك عن طريق إيجاد قانون يحقق التكافل الاجتماعي ويضمن التوزيع العادل للثروات فيمنع تكدس الأموال بيد فئة قليلة وإلغاء الفوارق الطبقية الشاسعة، ويعمل على سد احتياجات المجتمع وضمان العيش الكريم لكل فئاته، فيقضي بذلك على الفقر ومن أجل ذلك شرع الإسلام الكثير من العبادات التي تعنى بهذا الجانب فقد فرض الإسلام الزكاة في السنة الثانية للهجرة على القادرين والموسرين من الأمة وحارب من يمتنع عن أدائها فقد حارب سيدنا أبو بكر (رضي الله عنه) مانعي الزكاة، كما شرعت الصدقات التطوعية والميراث والوقف والكفارات والنذور...إلخ .

وتعد الزكاة من أهم موارد التكافل الاجتماعي لذلك فهي أهم وسيلة تسعى إلى القضاء على الفقر والبطالة والغنى الفاحش والتفاوت في الدخول عن طريق مصارف الفقراء والمساكين والمصارف الأخرى؛ وصولا إلى أهداف مقصودة تكون بمثابة مخرجات تحتاجها المجتمعات الإسلامية، وتستقيها من المصادر الشرعية التي تحرص على :

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم : (٧٠٩٥) ، والإمام الترمذي في سننه برقم : (١٠٨٢) وقال الترمذي: حسن صحيح.
(2) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه /كتاب الايمان /باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده /(١/٢٣/برقم :١٠) .
(3) سورة العنكبوت : الآية :[٤٥] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

أ- تحرير الإنسان من كل ما يذل كرامته؛ فيشعر بأنّه فرد من المجتمع وله حقوق على مجتمعه؛ فيشعر بالانتماء إلى هذا المجتمع وأنه عضو حي في مجتمع إنساني كريم يهتم به ويرعاه ،ويساعده بصورة كريمة، دون أي أذى يأخذ نصيبه من الدولة وصولا لعزة النفس .

ب – قضاء حاجات الفقير المادية وإشباعها، كالمأكل والمسكن والملبس والمشرب لكونها من ضروريات الحياة وحاجاته المعنوية، ككتب العلم لطلابه وحاجاته النفسية والروحية كالزواج وغيره.

ج – تعد الزكاة سببا من أسباب تنمية المال والاستثمار والتجارة، وبالتالي تؤدي إلى تدوير الأموال والنقود وتعمل على تدوير العجلة الاقتصادية ؛ وذلك لأنّ المسلم عند علمه بوجوب الزكاة على أمواله، فإنّه سيعمل على استثمار أمواله حتى لا تأكلها الصدقات والنفقات ، وبذلك يكون نصيب الزكاة من عائد الاستثمار وليس من رأس المال .

د- تعالج الزكاة مشكلة تركز الثروة بيد أفراد معينين وتعد من أبرز أدوات توزيع الثروة العادلة في الإسلام وتعد من وجهة نظر الباحثين في الاقتصاد الإسلامي قناة لنقل جزء من الثروة من الأغنياء إلى الفقراء [1] مما يسهم في القضاء على مشكلة الفقر، وزيادة على ذلك يمكن معرفة الأثر الذي تقوم به هذه المدخلات في الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة عن طريق ملاحظة الأمور التالية :

١- تعمل الشريعة الإسلامية على القضاء على مشكلة الفقر، وذلك عن طريق الدعوة إلى العمل وزيادة الإنتاج وتخصيص موارد معينة للفقراء، سواء كانت ثابتة كالزكاة أو غير ثابتة كباقي التشريعات كالصدقات، والميراث ونظام الوقف، والكفارات والنذور، فإنّ مردود تلك النفقات يصب في صالح الفقراء والأفراد غير الفقراء عن طريق سعيها إلى تحقيق الأمن الغذائي، فقد حث القرآن الكريم في كثير من النصوص على إطعام الطعام، قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾[2] ، وقال تعالى: ﴿أو إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾[3] ،فقد جعل الله (عز وجل) إطعام الطعام من القربات وطريقة من طرق تكفير الذنوب كما في

---

(1) ينظر: فقه الزكاة: الدكتور يوسف القرضاوي ،مؤسسة الرسالة – بيروت– (٨٧٢/١وما بعدها) ،السياسة المالية ودورها في محاربة الفقر ،(١٣١) ، حقيبة الدكتور علي القره داغي الاقتصادية (٢٢/١١) .

(2) سورة الإنسان : الآية :[٨] .

(3) سورة البلد : الآية : [١٤] .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

كفارات اليمين والنذر والإيلاء وهي إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، و الظهار وعلى من فسد صومه بجماع في نهار رمضان، وهي إطعام ستين مسكينا؛ ولذلك نجد في هذه المدخلات مصلحة في رفع الدخل من جانب وتأمين جزء من الغذاء من جانب أخر .

٢- إنّ لمدخلات الفقه الاسلامي في المعاملات أثراً مباشراً في الحد من البطالة وذلك عن طريق ما يملكه التشريع الاسلامي من مقومات تعمل على توفير فرص عمل، وخلق دخول جديدة عن طريق إعادة توزيع الثروة، وقد نص الفقهاء على جواز استثمار أموال الزكاة من قبل مستحقيها فقالوا: "يجوز للعبد المكاتب أنْ يتجر فيما يأخذه من الزكاة طلبا للزيادة وتحصيل الوفاء" كما نصوا على جواز إعطاء صاحب الحرفة من المحتاجين من مال الزكاة ما يشتري به أداة حرفته، سواء كان الثمن زهيداً أو باهضاً قال الشربيني" أمّا من يحسن الكسب بحرفة فيعطى ما يشتري به آلتها قلت قيمتها أو كثرت "قال الزركشي": ولو اجتمع في واحد حرف أعطي بأقلها، فإنّ لم تف بحاله تمم له ما يكفيه"[١]، فتدل هذه النصوص على حرص الشريعة على تشغيل العاطلين عن العمل ولم تكتف بسد حاجتهم فحسب وإنما عمدت إلى إيصالهم إلى مرحلة الكفاية والغنى عن طريق تحويلهم إلى أفراد عاملين ومنتجين.

٢- إنّ مدخلات الفقه الإسلامي في المعاملات تعمل على الحد من الغنى الفاحش وتسعى إلى تقليل التفاوت في الدخول والفوارق الطبقية في المجتمع عن طريق إنشاء نظام تكافل اجتماعي واسع، يهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فقد ألزم الإسلام الأغنياء بنفقات معينة تقع على عاتقهم؛ لإعانة المعوزين وسد حاجتهم وبالتالي إنشاء مجتمع مكتف متراحم مترابط، تسود فيه الألفة والمحبة، ويكون خاليًا من الجريمة، فقد أثبتت الإحصائيات أنّ نسبة الجريمة تزداد بزيادة الفقر، وقد أجريت دراسات على الأطفال الذين يعيشون في دول فقيرة، وتوصلت إلى أنّ معدل الجرائم التي يرتكبها الأطفال في تلك المناطق يصل إلى نسبة ٢٥% في حين ينخفض معدل ارتكاب تلك الجرائم إلى ١% في البلدان المتقدمة[٢].

(١) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : شمس الدين، مُحَمَّد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ ، (١٨٦/٤) .

(٢) ينظر: فقر الشعوب : د. حمدي عبد العظيم (ص٢٠٨).

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٣- وبناءً على ما تقدم يمكننا أنْ نخلص إلى وجود علاقة عكسية بين مدخلات الفقه الإسلامي في المعاملات ومعدل الجريمة، فكلما زادت فاعلية المدخلات انخفض معدل ارتكاب الجريمة انخفض معدل تفعيل وأثر المدخلات زاد معدل ارتكاب الجريمة، وهذا يعني أنّ طبيعة المدخلات (من تشريعات الزكاة والصدقات الطوعية والميراث والوقف والكفارات) ينتج عنها مخرجات كثيرة تقف في مقدمتها مسألة الحد من مستوى الجريمة عن طريق تحجيم أسبابها الاقتصادية من فقر وبطالة وغنى فاحش وتفاوت في الدخول.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

النتائج والتوصيات

النتائج :

١- يحتوي نظام المعاملات في الفقه الإسلامي، وتشريعاته على الكثير من المدخلات التي تؤدي إلى الحد من الأسباب الاقتصادية للجريمة، تلك التي نعني بها: التشريعات والأساليب المالية كافة، سواء كانت كميةً أو نوعية، ووردت في فقه المعاملات الإسلامي، وصدرت عن النص القرآني،، والنبوي والقاعدة الفقهية والمصادر التشريعية الأخرى المعتمدة في الشريعة الإسلامية .

٢- إنّ نظام المعاملات في الفقه الاسلامي نظام رباني، يراعي فطرة الإنسان السليمة، ويلبي احتياجاته المادية والنفسية كافة، من دون إفراط أو تفريط، ويسعى إلى تحقيق الاستقرار المادي والمعنوي .

٣- ينتج عن مدخلات نظام المعاملات في الفقه الاسلامي الكثير من المخرجات وقد ذكرنا في بحثنا بعضًا منها، وهي المساهمة في معالجة مشكلة الفقر والبطالة، والغنى الفاحش، والتفاوت في الدخول، التي تُصنف من الأسباب الاقتصادية للجريمة.

٤- تعد الزكاة من أهم الأدوات التوزيعية العادلة في النظام المالي الإسلامي ،الأكثر فاعلية في معالجة الفقر والبطالة، والغنى الفاحش والتفاوت في الدخول .

التوصيات :

وبناء على ما ورد في الاستنتاجات نجد أنه من الضروري أنْ نوصي بالآتي :

١- دعوة وسائل الإعلام كافة، إلى تسليط الضوء على ما يمتلكه التشريع الإسلامي من مقومات ومميزات، تؤهله إلى النهوض بالمجتمع، من أجل إيجاد الحلول لكثير من المشكلات التي يواجهها .

٢- حث طلبة العلم والباحثين في التخصصات الشرعية والاقتصادية ذات الصلة على الاستمرار في البحث حول موضوع مدخلات الفقه الإسلامي؛ لما له من أهمية في إبراز الجانب الوقائي والعلاجي للتشريع الإسلامي، وأثر ذلك في مواجهة المشكلات والأزمات .

٣- دعوة الجامعات والكليات ذات الصلة إلى تدريس المواد الشرعية التي تركز على المميزات والخصائص التي يتحلى بها التشريع الإسلامي.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم .

١. أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في حل المشكلات الاجتماعية : الاستاذ الدكتور ابراهيم بن مبارك الجوير ، مكتبة العبيكان،١٤١٥هـ .

٢. الأحكام السلطانية : أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، دار الحديث – القاهرة .

٣. –إحياء علوم الدين : أبو حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ، دار المعرفة – بيروت .

٤. الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها) ،(١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م) .

٥. الإدارة والتخطيط التربوي : أغادير سالم (ص٣٧).

٦. أصول علم الإجرام : الدكتور مُحَمَّد شلال حبيب .

٧. –المغني لابن قدامة : أبو مُحَمَّد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ، مكتبة القاهرة .

٨. الأم: الشافعي أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) ، دار المعرفة – بيروت .

٩. البحر الرائق شرح كنز الدقائق:المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية .

١٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م .

١١. البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة : عاطف عجوة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض ١٩٨٥م.

١٢. بلوغ المرام من أدلة الأحكام : أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ،تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري ،دار الفلق – الرياض ، الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ .

١٣. تاج العروس من جواهر القاموس : المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية .

١٤. التأمين التكافلي من خلال الوقف دراسة فقهية تطبيقية معاصرة : علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد نور : دار التدمرية ، الطبعة الأولى : (١٤٣٣هـ –٢٠١٢م).

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

١٥. التعريفات : علي بن محمد بن علي الجرجاني ، سنة الولادة ٧٤٠/ سنة الوفاة ٨١٦ ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، .دار الكتاب العربي ، ١٤٠٥، بيروت .

١٦. التعريفات الفقهية : محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ،الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م)،(الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) .

١٧. تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)،المحقق: أحمد محمد شاكر ،مؤسسة الرسالة،(الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م).

١٨. تفسير القرآن: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)،المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

١٩. الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) ، المحقق: هشام سمير البخاري ، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ،الطبعة: ١٤٢٣هـ .

٢٠. جواهر الإكليل :العلامة المحقق الشيخ محمد الأمير ، مكتبة القاهرة .

٢١. الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبِيدِيّ اليمني الحنفي (المتوفى: ٨٠٠هـ) ، المطبعة الخيرية ، الطبعة: الأولى، ١٣٢٢هـ .

٢٢. حقيبة الدكتور علي القره داغي الاقتصادية : الدكتور علي محي الدين القرداغي ، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر ، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ –٢٠١٠م .

٢٣. دروس في علم الإجرام : د. بشير سعد زغلول –كلية الحقوق–جامعة القاهرة – ٢٠٠٧م .

٢٤. الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي :(المتوفى: ٦٨٤ هـ) ، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ – ٥، ٩،٧– ١٢: محمد بو خبز ، دار الغرب الإسلامي– بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م .

٢٥. الرائد : جبران مسعود ، دار العلم للملايين – طبعة جديدة ١٩٨٦م .

٢٦. روضة الطالبين : النووي ، .المكتب الإسلامي،١٤٠٥ هـ – بيروت .

٢٧. سنن الترمذي : المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) ، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي– مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ- ١٩٧٥م

٢٨. السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي ودورها في محاربة الفقر : عبد الصمد معين محمد سرداح .

٢٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت ، ط٤: ١٤٠٧ هـ ، (٤/ ١٦٩٦ مادة: دخل) .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٣٠. صحيح البخاري : مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله المحقق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ .

٣١. صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ،المتوفى: ٢٦١ هـ ، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الجيل – بيروت ، الطبعة : مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ.

٣٢. طبقات الشافعية الكبرى: المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود مُحَمَّد الطناحي د. عبد الفتاح مُحَمَّد الحلو،الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ .

٣٣. علم الجريمة وعلم العقاب : د.عبود السراج ،الكويت –جامعة الكويت ،١٩٨١ م .

٣٤. فتح الرحمن في تفسير القرآن: مجير الدين بن مُحَمَّد العليمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٩٢٧هـ) ، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب

٣٥. فقر الشعوب بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الاسلامي : د. حمدي عبد العظيم ،استاذ الاقتصاد وعميد اكاديمية العلوم الادارية بطنطا ، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م .

٣٦. الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها): المؤلف: أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة ، الناشر: دار الفكر – سوريَّة – دمشق ، الطبعة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة) .

٣٧. فقه الزكاة : الدكتور يوسف القرضاوي ،مؤسسة الرسالة – بيروت .

٣٨. القاموس الفقهي : سعدي أبو جيب ،الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية ،الطبعة: تصوير ١٩٩٣ م الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م .

٣٩. الكافي في فقه أهل المدينة: المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: مُحَمَّد مُحَمَّد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

٤٠. كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ) ، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال ، .دار الفكر، سنة النشر ١٤٠٢– بيروت .

٤١. لسان العرب : المؤلف: مُحَمَّد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)،الناشر: دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ .

٤٢. المبسوط للسرخسي : مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ .

٤٣. مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام : د. سعيد سعد مرطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ،ط١: ١٩٨٦م .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٤٤. مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) ،اعتنى به وراجعه: نعيم زرزور، الناشر: المكتبة العصرية،ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م .

٤٥. المستدرك على الصحيحين: مُحَمَّد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، سنة الولادة ٣٢١ هـ/ سنة الوفاة ٤٠٥ هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١١هـ- ١٩٩٠م- بيروت.

٤٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل ، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

٤٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن مُحَمَّد بن علي المقري الفيومي، سنة الوفاة(٧٧٠هـ).

٤٨. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين، مُحَمَّد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، نشر مكتبة مصطفي الحلبى بمصر، ١٣٧٧هـ / ١٩٥٨م .

٤٩. المغني لابن قدامة : المؤلف: أبو مُحَمَّد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٥٠. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير : المؤلف: أبو عبد الله مُحَمَّد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ .

٥١. الموارد المالية في الإسلام : أحمد عبد العزيز المديني ، مطبعة ذات السلاسل ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ -١٩٩٤م الكويت .

٥٢. الموجز في علم الإجرام والعقاب : الدكتور اسحق ابراهيم منصور ،الطبعة الثانية:١٩٩١م، ديوان المطبوعات الجامعية - بن عكنون - الجزائر .

٥٣. موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي: مُحَمَّد نعيم مُحَمَّد هاني ساعي، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.3